

أفعال التوجيه الإلزامي في كتاب البصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (دراسة تداولية)

أ.د. لمي عبد القادر خنياب
م.م. عذراء سعيد عبد

كلية الآداب - جامعة القادسية - العراق

المخلص

شكّلت مقولات أفعال التوجيه الإلزامي المتمثلة في (الأمر والتحذير والنهي) في كتاب (البصائر والذخائر) ظاهرة لا يمكن إغفالها في بناء العديد من الخطابات، فقد كانت هذه الأفعال ملفوظات كلامية هدفها تواصل متكلم مع مخاطب مباشرة خوفاً من التأويلات التي تترشح إن استعمل صيغة أخرى التي قد تلبس على المخاطب قصد المتكلم حابسة المتلقي في إطار شروط هذه الصيغة المستعملة، وقد كان للمقام والعلاقة بين المتكلم والمخاطب أثر في بيان التجلي التداولي لهذه الأفعال في البصائر والذخائر إذ لولاها لما استطعنا معرفة قصدية كل واقعة لغوية.

Acts of Compulsory Guidance in The Book "Al-Basaer and Al-Thakhaer" of Abu Hayyan Al-Tawheedii (Deliberative Study)

Prof.Dr. Luma A. Khuniab
Assist. Lect. Athraa Saed Abed

ABSTRACT

Mandatory guidance verbs that represented in (order , warning and prohibition) in (al-bassaer and althekhaer) formed a phenomenon that cannot be overlooked of building speeches , yet this verbs was pronounced speeches it is goal was to connect speaker with the spoken to directly without any interpretation that comes from it , whether if used another formula that may discern the spoken – to the meaning of speaker in the used formula conditions , and there was an effect of the conversation in declaration of deliberation manifest in (al-bassaer and althekhaer book) and without it we wouldn't know every text intention meaning .

المقدمة :

ظلَّ المنطوق القولي الذي يتلفظ به مُنشئ الخطاب يُورق القائمين على الدرس اللغوي مما حدا بهم أن ينظروا في خصائصه التركيبية والدلالية وكذلك استعماله في سياق تواصلية معين بوصفه وسيلة لتحقيق غاية التأثير في المخاطب، فبحثوا في الأفعال الكلامية التي لها توجيه مباشر من المتكلم على المخاطب وقد وجدنا في كتاب البصائر والذخائر أرضاً خصبة لفحص معطيات أفعال التوجيه الإلزامي المتمثلة في (الأمر والتحذير والنهي) بإطارها الاستعمالي بوصفها ملفوظات كلامية هدفها تواصل متكلم مع مخاطب مباشرة خوفاً من التأويلات التي تترشح ما إذا استعمل صيغة أخرى التي قد تلبس على المخاطب قصد المتكلم حابسة المتلقي في إطار شروط هذه الصيغة المستعملة، وقد وجدنا أن كتاب البصائر يزخر بمثل هذه المقولات فاخترنا نماذج منه بيّنا فيها إلزامية هذه الأفعال عند توفر ظروف القول المناسبة سواء كانت مقالية أم مقامية .

توطئة : مفهوم الفعل الكلامي :

أي منطوق قولي يطلقه مُنشئ الخطاب ، أو النص في سياق تواصلية معين إنّما هو وسيلة لتحقيق غاية التأثير في المخاطب سواء أكان فرداً أم جماعة⁽¹⁾ . وهذا التأثير هو نشاط مقصود موجه إلى هدف أو غاية ، أيّاً كانت تلك الغاية ، هدفها الأساسي هو التأثير في الآخر، وتغيير سلوكه أو تعديله أو إخراجه من أمر وإدخاله في آخر، تلك هي وظيفة الكلام المبني بحسب منطوقات خاصة موجهة للمخاطب على نحوٍ مباشر أو غير مباشر لإنجاز عملٍ ما بالكلام ، ونجاح هذا العمل يتوقف على شروط إنجازها⁽²⁾ .

وهذه الأعمال لغوية بالدرجة الأولى وقد يحصل التواصل بأعمال عرفية اتفق عليها أبناء الجماعة اللغوية الواحدة وبذلك يكون (الأمر، والنهي، والاستفهام، والنداء، والشكر، والتهنئة، والبيع، والشراء، والطلاق) أفعالاً لغوية مثلما تبنته أصحاب هذه النظرية ، نحو قوله تعالى: (اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا)⁽³⁾، فالتشكر مقولة فعلية أدائية ، وإنجازها هو ردة فعل المخاطب واستجابته لفعل القول⁽⁴⁾ .

انبثقت أصول نظرية أعمال الكلام المنجز من الفلسفة التحليلية وقد نقلها أوستن إلى اللغة ، وأساسها الفلسفي يقوم على النفعية في أنّ طريقة أداء العمل الكلامي وسيلةً يحاول بها المتكلم أن ينجز تبليغ رسالةٍ وإيصالها إلى المخاطب فيحقق الغاية وهي إيضاح الفعل الكلامي ، فالتحليل الدقيق لدلالة الفعل الكلامي يوصلنا إلى غاية فهم قوة فعل الكلام⁽⁵⁾ . فكانت أولى انتباهات هذه النظرية الفرضية التي مؤداها ((الكلام يتمثل في تبليغ الغير معلومات عن الشيء الذي يتم الكلام في شأنه لكنّه يتمثل أيضاً في فعل أي محاولة التأثير في المخاطب ، بل في العالم المحيط فعوض أن نقابل الكلام بالفعل كما يقع عادة ينبغي أن نعتبر القول في حد ذاته شكلاً ووسيلة عمل⁽⁶⁾)).

انطلقت أطروحة الفعل اللغوي عند أوستن من معارضته لأطروحة فلاسفة اللغة الوضعيين أو ما وسمه بالمغالطة الوصفية⁽⁷⁾، في اقتصار وظيفة المتوالية اللسانية على وصف حالة الأشياء في العالم وصفاً مطابفاً صدقاً أو كذباً ؛ لأنّ غيرها من المتواليات لا تصف وقائع العالم ولا تخبر عن شيء ولا تثبت قولاً ، بل أنّ النطق بها هو إنجازها وإنشائها⁽⁸⁾ مثل قولهم: (أنت طالق ، وبعثك سيارتي) التي لها صيغة إخبارية لكنها لا تصف ولا تثبت حدثاً أو واقعاً، بل يتم من خلالها إنجاز فعل الطلاق والبيع⁽⁹⁾ . لينتهي أوستن إلى التمييز بين نوعين من أفعال الكلام: أفعال إخبارية تخبر عن وقائع العالم الخارجي وتوصف بالصدق أو الكذب ، وقد أثر أن يعدل عن تسميتها أفعالاً وصفية⁽¹⁰⁾ ، والأفعال الأدائية التي لا تصف ولا تخبر ولا تثبت شيئاً ولا تدل على تصديق وتكذيب ، بل النطق بها هو إنجازها وإنشائها⁽¹¹⁾ .

وبين وضع أوستن لمعايير التمييز بين هذه المتواليات، وتردده في تطبيقها حاول أن يميز بين (الإنشائيات والخبريات)، ولكن عقب محاضراته التي بحث فيها إمكانية وجود ضوابط اختبارية معيارية للعبارات الإنشائية⁽¹²⁾ أقرّ أوستن بحيرته بعدما وجد أمثلة من نحو (إنّه لم يفعل) ، و(أثبت أنّه لم يفعل) ، و(أؤكد أنّه لم يفعل) فهذه المقولات المتلفظ بها كلها قد تكون إنجازية على معنى إنشاء عبارة للتصرف أكثر من كونها قول شيء ما عن الواقع فقد ارتأى أنّه من الممكن أن نعد الملفوظ الإنشائي يقبل شكلين عاديّين تكون الإنشائية فيه بيّنة يتمثل الأول بـ(أعدك أن آتي) بصيغة المتكلم المفرد، ويتمثل الآخر بـ(يرجى من المسافرين ربط أحزمة الأمان) بصيغة المخاطب أو الغائب، ولكن هذه الأشكال لا يمكن التقيّد بها من دون إلحاق الضرر بالطابع الإنشائي للملفوظ المعني، فقولك: اغلق الباب ، يعادل: أمرك أن تغلق الباب، فالنتيجة واحدة أنّه إنشائي وإن اختلف

التركيب، فالفعل لا يقوم إلا بإيضاح ما أنجزه الملفوظ ولكن قيمة إنجازها لا يضيرها حضور أو غياب وهو السبب الذي جعل أوستن يستنتج عدم وجود معيار من القواعد التي تميز الإنشائي من غيره، كذلك (الخبري) فهو أيضاً محمل بقيمة الفعل ومعرض للنجاح أو الفشل مما جعل التمييز الذي حاوله أوستن هشاً⁽¹³⁾.

وهذا الاستنتاج بأن سائر العبارات المتلفظ بها هي عبارة عن إنجاز أو قول شيء ما قاد أوستن إلى التمييز بين أفعال الكلام والقوة الإنجازية لهذه الأفعال كبديل موضوعي لمرحلة التمييز بين الإنشائيات والإخباريات⁽¹⁴⁾. فصنّف الأفعال على أساس قوتها الإنجازية إلى (أفعال الأحكام، وأفعال القرارات، وأفعال التعهد، وأفعال السلوك، وأفعال الإيضاح)⁽¹⁵⁾. ويقترّب تصنيف الأفعال هذا من نظرية الحقول الدلالية التي ترى أنّ الملفوظات اللسانية ليست مبعثرة، بل هناك مقولات تشترك بخصائص مدلولية معينة ومقاصد مقارنة توضع تحت دال شامل يجمعها، فمثلاً مقولات السلوك يوضع تحتها كل فعل له صلة بهذه الملفوظات.

وبعد هذا المجهود الكبير تتم المرحلة النهائية من نظرية أوستن، وبذلك لم تكن هذه النظرية في مشروع أوستن سوى مبادئ عامة لمشروع أعمّ حاول غيره إكماله وتشكيل أسسه بصورة متكاملة؛ لأنّ ما قدمه أوستن من تصورات لم تكن كافية ولم تكن ذات منهجية محددة، فقد شاب نظريته الخلط بين الفعل بوصفه قسيماً لأقسام الكلام، والفعل بوصفه حدثاً اتصالياً، وكان التردد واضحاً في تقسيمه وتصنيفه للأفعال مما أدى إلى تداخل فئاتها بعضها مع بعض، لكنّه مع ذلك كان قد حدد (الفعل الكلامي) وجعله محوراً لهذه النظرية⁽¹⁶⁾.

على الرغم من الإقرار بالخلط الذي عكّر صفو ما جاء به أوستن يمكن الاطمئنان إلى أنّه أوّل من وضع أسسها، وكل من جاء بعده حاول أن يضيف أو يعدّل، ومنهم سيرل الذي رأى أنّ ما جاء به أوستن بحاجة إلى إعادة قراءة مفهومية تسعى إلى إعادة النظر في الأسس التي بُنيت عليها النظرية.

وبناءً على ذلك وضع سيرل تصنيفاً مشابهاً لتصنيف أوستن فيما يخص قوى أفعال الكلام لكنّه افترق عنه فيما يخص التطابق بين الأفعال اللغوية والأفعال الكلامية، فوجّه عنايته لفعل الإنجاز لظنّه أنّ (فعل القول) ليس من صميم فلسفة اللغة وإنما ينتمي إلى اللسانيات البنوية، فركز على فعل الإنجاز، وقد قاده هذا التركيز إلى التمييز بين صيغة الفعل اللغوي وقوته الإنجازية نحو ما في: (أعدك بالزيارة عما قريب)، فجعل المتكلم في صدر مقولته الفعل الإنجازي المتمثل بفعل (الوعد)، ومحتواه القضوي يشي بـ(سأزورك عما قريب)⁽¹⁷⁾. وبذلك فقد خالف أوستن في أنّ النطق بالفعل الكلامي يعني إنجاز أربعة أفعال (تلفظي، وقضوي، وإنجازي، وتأثيري)⁽¹⁸⁾، ورأى أنّ الفعل الكلامي أوسع من أن يقتصر على مراد المتكلم بل هو مرتبط بالمجتمع والعرف⁽¹⁹⁾، ونجده أيضاً قد قوّم بعض الضوابط التي تتحكم بفعل الإنجاز وتتعلق جميعها بأطراف الخطاب، كالمعارف المشتركة، والسياق، والقصد، والخضوع للخصائص التركيبية والدلالية، ومراعاة الحالة النفسية للمخاطب، واستعمال التعابير اللسانية المناسبة لموضوع المتوالية اللسانية⁽²⁰⁾. ولم يغير شيئاً من القوى الخمس التي جاء بها أوستن إلا في ما يخص أفعال التوجيهيات والإخباريات⁽²¹⁾.

لتكون بذلك طروحات سيرل وتعديلاته بمثابة الصورة الأنجع لهذه النظرية، لأنّه تجاوز ما وقع فيه أوستن، فوجّه عنايته إلى صميم اشتغال التداولية بصورة عامة ونظرية الأفعال الكلامية بصورة خاصة وهو (فعل الإنجاز) الذي يحقق نفعية للمتكلم وللمخاطب، فركز على كل ما يحقق هذه النفعية سواء أكان على الصيغة اللغوية للفعل الكلامي أم مراد المتكلم وقصده الذي يحقق بآثره القوة الإنجازية للكلام المنجز.

ثانياً: الخصائص التركيبية والدلالية لفعل القول:

ويدخل في هذا شروط بناء الفعل الكلامي وطريقة إنجازها، ففي مرحلة من مراحل إنشاء أوستن لنظرية الأفعال الكلامية رأى أنّ المتلفظ بعبارة لغوية يُنجز في الوقت ذاته ثلاثة أفعال لغوية هي⁽²²⁾:

1 - **الفعل القولِي**: ويتألف من ثلاثة أفعال لغوية فرعية (الفعل الصوتي) وهو أن يتلفظ بفونيمات منتمية إلى لغة معينة، و(الفعل التركيبي) وهو تألف الدوال اللسانية على وفق قواعد تركيبية للغة المستعملة، و(الفعل الدلالي) وتوظف الدوال هنا بحسب مقاصد وإحالات معينة.

2 - **الفعل الإنجازي**: وهو إيقاع الفعل في أثناء قول شيء ما، فيعبّر المتكلم عن قصده عند تلفظه بالواقعة اللغوية، كأن يُخبر أو يعد أو يسأل أو يُنذر.

3 - **الفعل التأثيري**: ويشتمل على الأثر الذي يُخلّفه التلفظ بالعبارة في نفس المخاطب، فيؤدي الخطاب وظيفته الانفعالية وتحقق الاستجابة والتواصل.

وقد أعاد سيرل تنظيم مقترحات أوستن وقد كان أحمد المتوكل دقيقاً بقوله : (أعاد تنظيم) لأن سيرل لم يأت بشيء يخالف أو يُضيف إلى ما جاء به أوستن وإنما كان عمله التنظيم ووضع المصطلحات، فيرى أن النطق بالفعل الكلامي يعني إنجاز أربعة أفعال في الوقت نفسه ، هي⁽²³⁾ :

1 – فعل التلطف : هو إنتاج عبارة لغوية خاضعة للقواعد التركيبية والصوتية نحو ما عند أوستن.
2 – الفعل القضوي : وهو يعادل الفعل الدلالي الذي كان عند أوستن جزءاً من فعل القول وجعله سيرل مكوناً من شقين :

أ – فعل الإحالة : ويسمح هذا بتحقيق التواصل بين المتخاطبين ويربطهما بالعالم الخارجي.
ب – فعل الحمل : وهو يقابل الإسناد في الاصطلاح العربي وطريقته تكون حين تسند إلى ذات ما خاصة ما نحو ما في مقولة : شوقي شاعر .

3 و4 – فعل الإنجاز و فعل التأثير : وهما لا يختلفان عما جاء به أوستن .
وليكون النطق بالفعل الكلامي إنجازاً لهذه الأفعال ، يجب أن تتوفر شروط تركيبية ودلالية في فعل القول ، وهي⁽²⁴⁾ :

1 – وجوب كون الفعل الرئيس في الجملة منتبهاً لحقل الأفعال الإنجازية المتمثلة في (قال، وعد ، أوعد ، سأل ، نادى...) ، كما في هذه البصيرة : ((أتطمع أن تأكل من هذه الشجرة التي قد توليت غرسها وسقيها وتعهدها؟ (...))⁽²⁵⁾، صُدرت هذه الواقعة اللغوية بالسؤال ، لذا فهو فعل إنجازي توجيهي.

2 – فاعل الفعل الإنجازي يجب أن يكون المتكلم نفسه، نحو ما في المثال السابق ، لأن المتكلم السائل هو نفسه فاعل فعل السؤال (أنوشروان) .

3 – وهذا الشرط يتعلق بزمنية الأفعال ، فلحظة النطق بالفعل الإنجازي يجب أن تكون في الزمن الحاضر ، فعندما قال أنوشروان للشيخ : (أتطمع) كان زمن التبادل التخاطبي هو الزمن الحاضر . ولا نقصد بهذا الشرط الصيغة، بل نقصد معناها لأن الماضي قد ينصرف إلى الحال⁽²⁶⁾

4 – الشروط الثلاثة السابقة تخصّ العبارات الطلبية ، أما إذا جننا للعبارات الإخبارية ، فيكون فاعل النطق هو المتكلم و فاعل الفعل المُخبر عنه قد يكون هو أو غيره ، وزمنية الأفعال قد تكون ماضية أو مستقبلية أو حالية ، بحسب السياقات التي ترد فيها .

ثالثاً : أفعال الكلام بين الإنجاز والتأثير :

يرتبط الفعل الكلامي بمجموعة من الشروط ليكون فعلاً إنجازياً ، وهذه الشروط هي :

أ – شروط قياسية⁽²⁷⁾ :

هذه الشروط ترتبط بإنجاز الفعل بصورة ناجحة ، فيكون التأثير على المخاطب ماثلاً أمام المتكلم كأن يأمره بفعل شيء فيستجيب وذلك في البصيرة الآتية : ((اشترى رجلٌ بَغلةً فوجدها حمارةً، فحاصمٌ فيها إلى شريح، فقال: أدخلوها داراً لها بابان ثم أخرجوا البغال من باب والحمير من باب، فإن اتبعت الحمير فهي حمارة ، وإن اتبعت البغال فليست بحمارة))⁽²⁸⁾، فمقولة الأمر (أدخلوها) جاءت بصيغتها الصريحة من شخص له سلطة البيت والحكم⁽²⁹⁾ والتأثير الذي أحدثه المتكلم في المخاطب كان السبب في أداء الفعل الكلامي أداءً ناجحاً وبدلنا على ملايسات الخطاب السياقية وذلك في قوله: ((... فاتبعت الحمير، فردّها ورأى أنها حمارة))⁽³⁰⁾ ، فتحقق الإقناع والتأثير، كون المتكلم كان صادقاً بأفكاره ، كما أنّ المخاطب كان صادقاً في إنجاز الفعل وتحققه ، وأنّه التزم بصدق نواياه وما ألزم به نفسه من الوصول للحكم الصحيح⁽³¹⁾ أما إذا لم تتحقق هذه الشروط في الملفوظ الكلامي ، كان إنجاز الفعل إنجازاً فاشلاً أو ناقصاً .

ب- شروط تكوينية :

لقد اطلق أوستن على الشروط التي تتحقق بها الأفعال الإنجازية الصريحة (شروط الملاءمة) (felicity conditions) وجعلها في ثلاثة أنماط أساسية يرتبط نجاح أو فشل الفعل الكلامي بها ، وهي⁽³²⁾ :

أ : وجود إجراء عرفي مقبول وله أثر عرفي محدد ، كالشهادة في قوله : ((تقدّم رجل إلى شريح ليشهد فقال: إنك لتنشط للشهادة، قال: إنها لم تحقد عليّ ، قال : لله درك، وقبّل شهادته))⁽³³⁾، فطلب وقبول الشهادة إجراءات عرفية لها أثر عرفي تتطلب من المتكلم أن يكون له صلاحية الحكم فضلاً على وجوب ملاءمة السياق لهذا القول، فلا يعقل أن يكون السياق سياق عزاء ويطلب منه الشهادة ، بل هو سياق حكم.

ب : يستلزم أن يؤدي هذا الإجراء المشاركين فيه جميعهم أداءً صحيحاً بعيداً عن الغموض والالتباس في استعمال العبارات.

ت : على المتكلم أن تكون لديه الأفكار والمشاعر التي يتطلبها الإجراء ، فإذا قلت لشخص ما : أهذا هو الشخص المناسب السعيد ، وأنت في قرارة نفسك لا تشعر بذلك فقد أسأت أداء الفعل، كما عليه أن يوجه نفسه إلى ما يستتبعه ذلك من سلوك ظاهر ، فإذا قلت لشخص ما: أرحب بك ، ثم سلكت بعد ذلك معه سلوكاً غير المرحب فقد أسأت أداء الفعل .

وينبغي لهذه الشروط أن تتوفر في الأداء الكلامي وإذا اختل واحد منها فإن الفعل لا يؤدي ، أما إذا اختل أحد الشرطين (ب و ت) فالفعل يؤدي لكنه يؤدي أداءً سيئاً.

أعاد سيرل تنظيم طريقة إنجاز الفعل الكلامي بوضع مصطلحات وعنوانات لها لكن المضمون نفسه ، لذا فقول الدكتور محمود نحلة: بأنه قد قوم أو طور غير دقيق، لأن الشروط هي شروط سياقية مثل التي جاء بها أوستن⁽³⁴⁾.

1 - شرط المحتوى القضوي: وتتشكل أسسه من القواعد التركيبية والدلالية التي توجه القوة الإنجازية لمفهوم ما التي تتطلب من المخاطب أن ينجز فعلاً ما مستقبلاً.

2 - الشرط التمهيدي: أن يكون المخاطب قادراً على إنجاز الفعل ، وأن يكون المتكلم على يقين بأن المخاطب قادراً على تنفيذ ما وجه له . أو العكس لا يكون هناك جملة من المعارف القبلية بين المتخاطبين فلا يكون المتكلم قادراً على التنبؤ بأن المخاطب سينجز الفعل في المجرى المعتاد من الأحداث.

3 - شرط الإخلاص: وهذا يرتبط بالحالة السايكولوجية للمتكلم من جهة اعتقاداته ورغباته ونواياه أثناء التلفظ بالفعل ، كأن يكون المتكلم يريد حقاً من المخاطب إنجاز الفعل.

4 - الشرط الأساسي: وهنا يحاول المتكلم أن يؤثر في مخاطبه لينجز الفعل .

فإنجازية الفعل الكلامي وتأثيره مرتبط بأداء هذا الفعل أداءً ناجحاً أو محبطاً ، والنجاح والإحباط إنما يرتبط بمدى تأثير المتكلم على المخاطب ، فيتواصل معه أو يرفض التواصل ومن ثم يختل التأثير وهذا جميعه يرتبط بعوامل سياقية ومقالية وانفعالية تحتضن العملية التحوارية .

أما مفهوم الفعل الكلامي المباشر فيمكن في الاستعمال اللساني لمفردات كلامية معينة بهدف إيصال قصد المتكلم إلى المتلقي مباشرة من دون المرور بانزياحات كنائية أو دلالية .

إذ تعد أفعال الكلام المباشرة قطباً من أقطاب نظرية أفعال الكلام التي طرحها أوستن وأخرجها سيرل بصيغتها النهائية لوصف أشكال المنطوقات المتكافئة وشرحها وظيفياً مع مؤثرات المحيط والقصد وميزتها الأساسية هي أنّ التلفظ بها يعبر عن قيمتها الحديثة ، مثل: هل عاد زيد ؟ ، عندما نقصد السؤال عن عودة زيد لأننا نجهل المعلومة ، فالمرسل يقصد حرفياً ما يقول لينتج أثراً مباشراً في المتلقي⁽³⁵⁾.

ويتأسس الفعل الكلامي المباشر على بنية من المتواليات اللسانية حيث تكون العلاقة بين التركيب والوظيفة التواصلية علاقة مباشرة غير مشفوعة بالاحتمالات والتأويلات ، فمثلاً نقول: (أنت ترتدي حزام الأمان : مخبراً) ، و(هل ترتدي حزام الأمان: مستقهماً) ، و(ارتد حزام الأمان: أمراً) ، فنجد تكافؤاً وظيفياً بين البنية التركيبية والوظيفة التواصلية في الوقائع اللغوية السابقة ، فملفوظات الأمر والخبر والاستفهام هي أفعال كلامية مباشرة⁽³⁶⁾ . فما عبرت عنه هذه الملفوظات هو قصد مباشر واضح ومحدد لا تمازج ولا تشابك فيه مع التأويل.

وهذه الأفعال تطابق قوتها الإنجازية مراد المتكلم فيكون قصد ما ينطقه مطابقاً حرفياً لما يريد أن يقول ، ويتمثل ذلك في مقاصد الكلمات التي تتكون منها المتواليات اللسانية وقواعد التأليف التي تنتظم بها الملفوظات في الوقائع اللغوية التي بها يدرك المخاطب ما يريد المتكلم ويتحقق ذلك في ظروف سياقية محددة⁽³⁷⁾.

فالأفعال المباشرة لها نمط جملي يخضع للخصائص التركيبية والتنظيمية والصرفية للمتواليات اللسانية ، فتصنف الجمل على هذا الأساس بحسب التراكم المستعملة في اللغة المعنية ، ففي العربية تصنف الأفعال المباشرة التي تُوظف في الأنماط الجمالية إلى (أمرية واستفهامية وخبرية) ولهذه الأنماط قوة إنجازية تطابق النمط الجملي المستعمل كـ(الاستفهام والخبر والأمر) ، فمثلاً قوله تعالى على لسان سليمان (عليه السلام): (الذهب بكتّابي هذا)⁽³⁸⁾ حملت هذه الواقعة اللغوية قوة إنجازية واحدة هي الأمر الذي جاء بالمقولة الأمرية الصريحة (افعل) وقد توفر على شرط الاستعلاء الذي جاء من أعلى إلى أدنى من دون الحاجة إلى التأويل⁽³⁹⁾.

فجهود أوستن وسيرل في مجال الأفعال الكلامية مهمة وفعالة والمبحث الأساسي لأعمالها التحليلية هو الأفعال المتعلقة بالصيغة المباشرة وشروط استعمالها في سياقات مختلفة كالسؤال والأمر والخبر ومختلف الوسائل التي يوظفها أطراف التبادل التخاطبي لتحقيق هدف الإبلاغ وتحقيق التواصل ، فهو في اللحظة التي يوظف فيها الفعل الكلامي ليقصد المباشرة في خطابه إنما يكون قد قصد قصداً في أن يولي عنايته لتحقيق هدفه من الخطاب

ورغبته في أن يكلف المتلقي ويؤثر فيه بأن يعمل عملاً ما أو يوجهه لمصلحة ما أو يبعده عن ضرر أو توجيهه لفعل أمر مستقبلي معين ، فيفترض بالمتكلم أن يفيد المتلقي فيستعمل ملفوظات الخطاب في شكلها الأكثر مباشرة للدلالة على قصده كالأمر والاستفهام والنهي والخبر بمعناها الصريح⁽⁴⁰⁾. فهذه الصيغ لا تترشح منها دلالات أخرى ولا تنتسب منها تفسيرات وتأويلات تُخرج الخطاب عن هدفه ، بل يطابق الفعل الإنجازي فيها قصد المتكلم ، ويرى سيرل أنّ القصد المباشر يعود إلى التركيب الحقيقي لا إلى المعنى الحرفي⁽⁴¹⁾. وهو دقيق في ذلك ، لأنّ المعنى الحرفي لفعل الأمر لا يُعطي قصداً من دون توظيفه في تركيب وسياق ليدل على قصدية معينة . وبذلك ملفوظات الأفعال المباشرة إنّما هي تراكييب جمالية لها قوة إنجازية مباشرة تستند إلى تحكيمات محيطية ومقاصد خطابية ، ولا يحتاج فيها المتكلم إلى الكدّ الذهني ليقف على مقصديتها ، بل يباشر القصد مباشرة.

أفعال التوجيه الإلزامي في كتاب البصائر والذخائر :

تصنّف أفعال التوجيه الإلزامي في مقولات سيرل ضمن الطلبيات ومفهومها يتسوّر في إنّ كل ملفوظ دال على الطلب يدخل في حيز الطلبيات سواء أكان (أمراً ، أم استفهاماً، أم نداءً...) ، أما الإجراء فيكون التلفظ بهذه الكيانات محاولة من المتكلم أن يؤثر في المخاطب فيجعله يتصرف بطريقة تلائم المحتوى الإنشائي للتوجيه ، أما اتجاه المطابقة في هذه النماذج القولية فيكون من العالم إلى الكلمة ، وشرط الإخلاص هو إرادة المتكلم ورغبته في حدوث الشيء ، فكل توجيه هو تعبير عن رغبة ، يُنفذ المتلقي ما وجّه له من أمر ، لذا فهي خاضعة لتنفيذ المخاطب وبذلك لا تتوفر على شرطي الصدق والزيغ ، فهي يمكن أن تُطاع ويُخضع لها، ويمكن أن تُهمل أو تُستنكر⁽⁴²⁾.

وترتكز الطلبيات على سلطة المرسل ، فالخطاب ينبع من العلاقة السلطوية بين طرفي الخطاب ، وجهة المنفعة قد تكون باتجاه المرسل بلحاظ إنتاج سلطة تجعل الطرف الآخر من الخطاب تابعاً للآخر إذا كانت المتوالية اللسانية متصدرة بكيانات الأمر والنهي، وقد تكون باتجاه المرسل إليه فيحقق مصلحة ذاتية له وتعتمد على خلفيات مشتركة بين المتكلم والمخاطب إذا كانت الواقعة اللغوية متصدرة بكيانات التحذير الاستفهام والنداء والعرض والتحضيض. وهذا الكلام ليس على إطلاقه لأنّ الذي يحدد منفعة ملافيظ الطلبيات هو سياق إنتاجها، فمثلاً فعل الأمر في الأصل الفائدة فيه للمتكلم لكن حين يُراد منه النصح والإرشاد تتحول الفائدة إلى المخاطب وكذلك الحال مع النهي⁽⁴³⁾.

ونجد صدى هذه المقولات الفعلية في الفكر اللغوي عند العرب يتمثل في (الخبر والإنشاء)، فالكلام في العربية يتراوح بين الإنشائية والخبرية ، فإذا كانت لنسبته خارج سواء طابقت أم لم تطابقه فالخطاب خبر وإلا فهو إنشائي⁽⁴⁴⁾، وإذا كان الخطاب إنشائياً يجب أن تحتوي المقولة فيه على اسماء الطلب ، وإذا كان غير ذلك فهو خبري، كذلك معيار الصدق والزيغ الذي يخضع له الخطاب الخبري ويقابله الإنجاز وعدمه في الفعل الإنشائي⁽⁴⁵⁾ ، ومن تمثلات أفعال التوجيه الإلزامي في البصائر والذخائر المقولات الآتية :

1- التوجيه بمقولات الأمر:

ونقصد به فعل الأمر الموضوع لتوجيه مخاطب لفعل شيء ما بعد زمن القول، وهو أحد أنواع الفعل الذي يؤخذ من لفظ أحداث الأسماء ، قال سيبويه: ((وأما بناء ما لم يقع ، فإنه قولك أمراً : اذهب ، واقتل ، واضرب))⁽⁴⁶⁾، وكياناته كثيرة منها صيغة (افعل) نحو ما في قوله تعالى : ((وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ))⁽⁴⁷⁾، وصيغة (لتفعل) نحو قوله : ((ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ))⁽⁴⁸⁾ وصيغة (اسم الفعل) من قوله : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ))⁽⁴⁹⁾ ، وهي صيغ قائمة الذات في العربية يتشاكل مضمونها في دلالتها على الأمر وترد كثيراً في الإنجازات العربية⁽⁵⁰⁾.

أما الراهن الذي تُداول فيه هذه الصيغ الأمرية المباشرة لتؤدي فعلاً إنجازياً مباشراً ، هو راهن استعلاء وسلطة وقدرة ، بقول السكاكي : ((ولا شبهة في أنّ طلب المصور على سبيل الاستعلاء يورث إيجاب الإتيان به على المطلوب منه ثم إذا كان الاستعلاء ممن هو أعلى رتبة من المأمور استنتج إيجابه وجوب الفعل بحسب جهات مختلفة وإلا لم يستتبعه فإذا صادفت هذه أصل الاستعمال بالشرط المذكور أفادت الوجوب وإلا لم تقد غير (الطلب...))⁽⁵¹⁾. فيشترط السكاكي وجود قصد الاستعلاء حتى يكون أداء الفعل مباشراً حقيقياً، أما الإلزام من عدمه فهو يخص تأثير المتكلم بالمخاطب؛ أي الوظيفة التأثيرية لفعل القول.

وفي الفكر التداولي تعد مقولات الأمر كيانات قولية تصدر من رغبة مكونة في المتكلم وإرادة في إيقاع المخاطب للمحتوى القضوي ؛ أي تحقيق التواصل بين المتخاطبين وربطهما براهن القول وتنفيذ المخاطب ما

أسند له ليتم أداء الفعل الكلامي⁽⁵²⁾. فالأمر ظاهرة مركبة تخضع لإرادة الأمر والمأمور ، والأمر يتخذ إجراءات إلزام المأمور لإنجاز الفعل والمأمور يكون من حقه أن يلتزم أو لا يلتزم بما أمر به مع الأخذ بعين الاعتبار سلطة المتكلم من عدمها⁽⁵³⁾. فالمتكلم لا يُوجب شيئاً عند تلفظه بصيغة الأمر لأنّ الأمر يخضع لرغبة المخاطب في التنفيذ من عدمه⁽⁵⁴⁾. لذا فيكفي فعل الأمر تحققه لغوياً فهو أولاً يتحقق ذهنياً ثم يتولد لفظياً ، أما تحققه في الخارج فهو يخص العلاقة بين المتخاطبين ويتصل بالتأثير بالقول⁽⁵⁵⁾.

فالعلاقة التخاطبية إما علاقة تراتب واقعي أو علاقة اعتقاد ، والتراتب يطلب أن يكون المتكلم في مرتبة أعلى من المخاطب حقيقة أو اعتباراً ، ليتحقق الانصياع من قبل المخاطب الذي هو ضرب من التأثير ليسلك المخاطب سلوكاً معيناً من دون الحاجة لأن يكون مقتنعاً ذهنياً ، لأنّ مصلحة الإنجاز ستكون للمتكلم لا للمخاطب ، فهو يكتفي أخيراً من إلزام المخاطب بتنفيذ الأمر الموجّه له ، وإذا صارت المنفعة للمخاطب فيرى المخاطب أنه ينبغي علينا أن نغير قوة القول كأن يكون نصحاً أو عرضاً⁽⁵⁶⁾، فاتجاه المنفعة عنده واحد أما للمتكلم أو للمخاطب هذا رأي المخاطب، والذي يوضح هذه الفكرة ما جاء في البصائر من توفر الاستعلاء فضلاً عن توجيه المصلحة للمخاطب في سياق نصح وإرشاد عندما قال شخص ما للرسول (ﷺ) أوصني، فقال له الرسول (ﷺ) : عليك باليأس مما في أيدي الناس⁽⁵⁷⁾، ففعل الأمر (أوصني) هو طلب النصح والمنفعة فيه عائدة على المتكلم ، أما قول الرسول (ﷺ) (عليك باليأس) فهو اسم فعل بمعنى ألزم وهذا نصح بمعنى أنّ الأمر فيه دال على النصح والإرشاد لأنّ المنفعة فيه عائدة على المخاطب. ولكن من السعة بمكان القول أنّ النفعية متبادلة بينهما، فهدف إسقاط القوة الذاتية على المخاطب الهدف منه انتفاع كل أطراف العملية التخاطبية، فكلهما المتكلم والمخاطب تابع للآخر؛ فالخاضع عندما ينفذ أمر من هو أعلى منه يحقق منفعة ذاتية رضا أو تقرب من الأمر أو خوف منه، وممارس السلطة تابعاً للخاضع فلا يمكنه أن يشعر بوجوده ولا يتفوقه من دون وجود الطرف الآخر، وإن كان هذا الرأي لا يصح بالمطلق .

ومن تمثلات التوجيه بمقولات الأمر في البصائر والذخائر، قوله : ((اشترى رجلٌ بغلةً فوجدها حمارة، فخاصم فيها إلى شريح، فقال: أدخلوها داراً لها بابان ثم أخرجوا البغال من باب والحمير من باب، فإن اتبعت الحمير فهي حمارة ، وإن اتبعت البغال فليست بحمارة))⁽⁵⁸⁾.

جاءت مقولات الأمر (أدخلوها ، وأخرجوا) بصيغتها الصريحة ، ليؤدّي الفعل الإنجازي والقصد الأدائي بصورة صحيحة حتى لا تترشح منها حمولات دلالية أخرى، فالأمر المتكلم المخاطب بهذا الفعل ، وإنّ إفادة إلزام المخاطب بالقول جاءت من العلاقة الاجتماعية التي تربط المتكلم بمخاطبه ، وهي علاقة سلطوية بين قاض ومحكوم ، لأنّ (شريحاً) قاض من قضاة الكوفة⁽⁵⁹⁾، وهذا النوع من الوقائع اللغوية يجب أن ترد بصيغ إنجازية صريحة لأنّها تتطلب الوضوح الكافي الذي يبعدها عن المقاصد الدلالية الأخرى التي تُخرج الخطاب عن هدفه المباشر⁽⁶⁰⁾، وهنا نرى تحقق الفعل الإنجازي فاستطاع المتكلم أن يحمل المخاطب على تحقيق المحتوى القضوي بدليل قوله : ((... فاتبعت الحمير، فردّها ورأى أنّها حمارة))⁽⁶¹⁾. فتحقق الإقناع والتأثير .

وقد يستعمل (اسم الفعل) ليقصد به الأمر ، وذلك في قول المأمون لوزيره (أحمد بن خالد)⁽⁶²⁾، في هذه البصيرة : ((قال أحمد بن أبي خالد: دخلت على المأمون وهو قاعدٌ يصفي نبيذاً ، فبادرت لأتولى ذلك فقال: مهّ ! أنا أجد من يكفيني هذا ، ولكنّ مجراه على كبدي فأحببت أن أتولاه بيدي))⁽⁶³⁾.

يشير المستوى السطحي لدوال البصيرة أنّ الفعل الكلامي؛ طلب من المتكلم لحمل مخاطبه على أداء فعل في الخارج ، فاستعمل اسم الفعل (مهّ) ، وكأنّه أمره أن يتركه وشأنه ليتولى زمام أمره ، ولا ننسى أنّ اسم الفعل هذا يقوم مقام الفعل عملاً ومعنى؛ إذ إنّ بينهما وظيفة استبدالية ، فينصب ما بعده ويؤدي معناه⁽⁶⁴⁾، فالمحتوى القضوي فعل مستقبلي مطلوب من المخاطب تحقيقه ، والمخاطب قادر على تحقيقه وهذا ما يفرضه المقام والسياق الحال ، فهو وزيره ، وقد استعمل المتكلم (مهّ) لأنّه أبلغ وأكد من معناه الذي هو (كفّ عن هذا الفعل) اختصاراً للكلام ، ليبادر المأمور للامتثال قبل أن يبدأ بشيء ياباه الخليفة ، وقد جاء كل هذا الاختصار لغرض التأكيد على الكفّ عن الفعل⁽⁶⁵⁾ أما الفعل التأثيري ، فالمقام يستدعي أنّ المخاطب قد امتثل للأمر ، لأنّ إطاعة الخليفة والامتثال له واجب .

2- التوجيه بمقولات التحذير :

ويمكن تعريفه بأنّه تنبيه المخاطب على أمر مكره ليجتنبه⁽⁶⁶⁾. وبين التحذير والأمر علاقة يُقال لها في علم المنطق (العموم والخصوص الوجهي)⁽⁶⁷⁾، لأنّ بين المفهومين اجتماعاً وافتراقاً في بعض مصاديقهما ، فيلنقي التحذير مع الأمر على أنّ فيه فعل أمر مضمّر⁽⁶⁸⁾ ويفترق عنه في أنّه يستعمل غالباً للنهي⁽⁶⁹⁾ ، ويشابه الأمر في

أنه صيغة طلبية فهو طلب من متكلم موجهاً خطابه إلى متقبل يقال عنهما (المحذّر والمحذّر) لاجتناب أمر ما وهو المحذّر منه، ويختلف عنه أن له كيانات خاصة به ، وهي كيانات تقوم على إضمار فعل مستعمل إظهاره عندما تستغني عن اللفظ بالفعل⁽⁷⁰⁾ ، كما يختلف عنه في اتجاه المنفعة إذ هي دائماً تجاه المخاطب .

يحدد القصد من التحذير قصد اللفظ وهذا يُنظر إليه مع قرانته الحالية أو المقامية، والبنية التركيبية المتمثلة في تعلق المنصوب مفرداً نحو قولك في تحذير الطفل: السيارة أو مكرراً كقولنا: النار النار ، أو معطوفاً بالحال المحذوفة ألفاظها نحو قولنا: البرد والمطر، أي احذر البرد واتق المطر، فضلاً عن الاسم الظاهر المختوم بكـ فـ الخطـ باب للمحذّر إذ يكون هو الموضع الذي يُخاف عليه نحو قولنا: يدك لمن يحاول مثلاً إحراق يده ، وكذلك ذكر المحذّر ضميراً منفصلاً للمخاطب وهو إياك وفروعه نحو قولنا: إياك والنميمة⁽⁷¹⁾، ونجد تمثلاً للضمير (إياك) في قوله: ((قال عليّ بن أبي طالب عليه السلام: إياكم واتّباع الهوى، وطول الأمل ، فإنّ اتّباع الهوى يُبعد عن الحقّ ، وطول الأمل يُنسي الأجره))⁽⁷²⁾.

فقد حوّت الذخيرة على الدال اللساني (إياكم) وهو من صور التحذير ، وقد استعمله المتكلم (عليه السلام) في سياق خطبة بالتحذير من اتباع الهوى وطول الأمل ، لأنّ اتباع الهوى يؤدي إلى الابتعاد عن الحق⁽⁷³⁾، ولم يستعمل الفعل المعجمي للتحذير ، بل استعمله مضمراً ، وذلك لما يرى من الحال فأضمر الفعل (أحذّر) واستعمل (إياكم) لأنّ نفعية الخطب تكمن في تحويل الناس إلى طيّعين تابعين لما يُقال لهم وبثّ روح الإيمان فيهم ، وقد استند المتكلم في الإقناع في نهيمهم عن اتباع الهوى إلى كونه خليفة المسلمين أولاً وكونه إنسان صالح يفعل ما يقول ، فضلاً عن الالتزام بأوامر كتاب الله وكأنه يتمثل في قوله تعالى : (وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ)⁽⁷⁴⁾، ونفعية التحذير هنا إنّما هي للمخاطب فما إن التزم بها حتى وصل إلى نهاية مرضية.

أو قد يستعمل دال التحذير صراحة نحو قولنا : احذر⁽⁷⁵⁾ ، وذلك في هذه البصيرة : ((وقال أعرابيُّ يُحذّر قومه وقد صافوا بعض أصحاب السُلطان : يا قوم ، أحذركم من نَشَابٍ معهم في جعابِ كأنها نيوبِ الفيلة ، وقسيّ كأنها العتلّ، ينزغ أحدهم فيها حتى يتفرّق شعر إبطه ، ثم يرسل نَشَابَةً كأنها رشاءٌ منقطع ، فما بين أحذكم وبين أن تصدع قلبه منزلة ... قال : فطاروا والله رعباً قبل اللقاء))⁽⁷⁶⁾.

بدأ المتكلم خطابه بالنداء ليعطف إليه متكلمه ، فالنداء أوّل الكلام، واستعمل فعل التحذير بلفظه المعجمي الصريح ، لكن بصيغة المضارع ، وعادة ما وظفت العرب فعل التحذير لما يرون من الحال⁽⁷⁷⁾ لكنهم اشتروا ذكر الفعل عند حضور المتكلم والمخاطب ، وهي خصيصة من خصائص الطلب ؛ لأنّ فعل التحذير يكون أقوى بحضور طرفي الخطاب (المتكلم والمخاطب)⁽⁷⁸⁾، إذ يكون السياق سياق طلب، فالأعرابي طلب من قومه (أهل اليمامة) بعد ارتكابهم جناية أن يحذروا مما أرسل لهم من السلطان من جنّدٍ يجيدون الرمي بالنشاب⁽⁷⁹⁾؛ لذا نجد التأثير واضحاً يعضده قوله : (فطاروا والله رعباً قبل اللقاء) ؛ أي أنّ الفعل حقق غايته وأنجز ، وكانت نفعية التحدث للمخاطب .

3- التوجيه بمقولات النهي :

للنهي دالة لسانية واحدة هي (لا + الفعل المضارع)⁽⁸⁰⁾، وعندما نضع هذه الدالة في حيز التداول تكون قصديتها إرادة المتكلم ورغبته في كفّ المخاطب عن الإتيان بفعل هو بصدد المجيء به⁽⁸¹⁾ .

وللنهي تعلق مع الأمر ، فيتباين النهي عن الأمر في أنه الكفّ عن القيام بالفعل ، والأمر هو طلب القيام بالفعل ، فيكون مدى الأمر أوسع من مدى النهي ، فالنهي لا يكون إلّا إذا كان المخاطب على وشك الإتيان بعمل ما قصد الكفّ عن الإتيان به ، ولذا فهو أضيق مدى من الأمر ، لأنّ ما ينجزه المخاطب في الأمر لا يمكن تحديده ، لكن ما يرغب أن يكفّ عنه محكوم بالظروف المقامية⁽⁸²⁾.

ويتشاكل النهي مع الأمر من جهتين ، من جهة علاقة المتكلم بالمخاطب فيشترط فيه الاستعلاء ، يقول السكاكي : ((والنهي محذو به حذو الأمر في أنّ أصل استعماله لا تفعل أن يكون على سبيل الاستعلاء بالشرط المذكور فإن صادف ذلك أفاد الوجوب وإلّا أفاد طلب الترك فحسب...))⁽⁸³⁾ . ومن جهة كون الأمر والنهي ((عملين يقومان على تزجية المخاطب إلى أمر لإنفاذه وأدائه في الكون الخارجي))⁽⁸⁴⁾، فكلاهما من مقولات الطلب إلّا أنّ المطلوب بالنهي فعل مخصوص هو الكفّ عن فعل ما⁽⁸⁵⁾ ، وهذا يُحيلنا إلى علاقة النهي بالنفي ، فالنهي عندما كان طلب الكفّ عن فعل ما والإتيان بفعل آخر مثل قوله تعالى: (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ إِتَىٰ فَاعِلٌ ذَلِكَ عَدَا)⁽⁸⁶⁾ فإنّما

يعني أمره بالصمت أو عدم القول، لذا يرى سيبويه أنّ ((لا تضرب نفياً لقوله: اضرب))⁽⁸⁷⁾، لكن النهي أضيق مجالاً من النهي لأنه يُطلب به نقيض المحتوى القضوي فقط؛ أي عدم الإتيان بفعل ما مستقبلاً⁽⁸⁸⁾. أما منفعة مقولات النهي فتعود لمصلحة المتكلم إذا توفر شرط الاستعلاء، ولذا فالمتكلم بحاجة للمخاطب ليحمله على سلوك مخالف للسلوك الذي كان على وشك سلوكه من دون الاكترات لما يدور في ذهن المخاطب من قناعة أو رغبة⁽⁸⁹⁾، وما قلناه في الأمر يصدق على النهي من جهة المنفعة والاستعلاء. ومن تمثيلات مقولات النهي في البصائر والذخائر قوله: ((لما بعث عمر رضي الله عنه شريحاً على قضاء الكوفة قال له : ما تبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً ، وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع سنة رسول الله ، وما لم يتبين لك في السنة فاجتهد برأيك))⁽⁹⁰⁾

نجد أنّ مقولة النهي جاءت لتبين حكماً يجب على المخاطب الالتزام به فقوله : (فلا تسأل عنه أحداً) قرينة مقالية أراد بها المتكلم أن يحمل المخاطب لتحقيق المحتوى القضوي مستقبلاً في أن لا يسأل الناس عن الأحكام النبوية في القرآن استناداً لقوله تعالى : (هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ)⁽⁹¹⁾ ، ولأنّ الاجتهاد لا يكون إلا على وفق ضوابط معينة ، فلا يجتهد بآيات القرآن عامة الناس وإنما فقط العالم بها ، فالحلال والحرام ببيان في القرآن وما يُشابهها كثير يُقاس عليها⁽⁹²⁾، والمخاطب خاضع لسلطة المتكلم بلحاظ قرائن مقامية قائمة على الاستعلاء كون المتكلم الخليفة وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه والقاضي شريح واقع تحت إمرته فالعلاقة بينهما علاقة تراتب (علياً ودنياً)، فالفعل القضوي هو إلزام المخاطب باجتتاب ما نُهي عنه من عدم سؤال الناس في الآيات التي يُشكل عليه حكمها؛ لذا جاء النهي بصيغته الحرفية حتى لا تتعدد الحمولات الدلالية للقول .

ومن النهي أيضاً قوله : ((قال الحجاج لابن القريّة : اخطب عليّ هنذا بنت أسماء ولا تزُدْ علي ثلاث كلمات ، فأتاهم فقال: أتيتكم من عند من تعلمون ، والأمير يعطيكم ما تسألون، أفنجيبون أم تُردُّون؟))⁽⁹³⁾ . إذ حوت البصيرة هذه على الصيغة المباشرة للنهي وهي (لا + تزُدْ) ، وتعالق المتكلم مع المخاطب تعالق سلطوي يوحي بأنّ على المخاطب الخضوع والتبعية للمتكلم ، كون المتكلم هو (الحجاج) فإلى جانب سلطته بأنّه والي الحجاز ، فالمتداول عنه أنّه كان جريئاً يُسيء الكلام ويُسفك الدماء لمن يخالفه كما عُرف بالفصاحة وإجادة الخطابة⁽⁹⁴⁾، لذا فإطاعة المخاطب لممارس السلطة واجبة، وقد أثار المتكلم بالمخاطب بدليل استجابة المخاطب له بأنّه قال : (أتيتكم من عند من تعلمون ، والأمير يعطيكم ما تسألون، أفنجيبون أم تُردُّون؟) فتحقق المحتوى القضوي ، وقد علّم المتكلم أنّ المخاطب قادر على تحقيق طلبه كون المخاطب هو أيوب بن زيد المعروف بابن القريّة، وقد كان من جملة خطباء العرب المشهورين بفصاحة اللسان وبلاغة البيان⁽⁹⁵⁾ . فاستند المتكلم في إيصال غايته للمخاطب على مجموعة من القرائن المقالية والمقامية .

تعد قرينة النهي قرينة مقالية يُدخلها المتكلم في حيز التداول والاستعمال ويُخضعها لإرادته ويكون هدفه التأثير بالمخاطب بشرط أن تكون العلاقة بين المتكلم والمخاطب علاقة سلطوية علماً ودنياً، وهي قرينة مقامية ، وليتحقق أداء الفعل الكلامي ويحقق المتكلم الإبلاغ والتواصل ينبغي استجابة المخاطب للمتكلم، فينفذ الفعل في الكون الخارجي.

النتائج

1 - تمحورت أفعال التوجيه في البصائر والذخائر في مقولات أوجدها النظام اللغوي تصنف ضمن الأفعال الكلامية التي تمثل الوجه الاستبدادي للغة، فهي تعبر عن القصد المباشر عندما استعملت بصورة مباشرة، فهي مقولات نفهم أنياً بمجرد تجليها بوقائع لغوية ينطقها المتكلم مستندة على قرائن مقامية تداولية تُقال فيها.

2 - الطلب بمقولات الأمر والنهي لهما نفعية دينامية بين المتكلم والمخاطب فهما يخضعان لرغبة المتكلم واستجابة المخاطب ومنفعتهما دائماً تصبّ بمصلحة المتكلم عندما تكون بهذه الصورة المباشرة، ويتعلقان في الدرس التداولي كثيراً بالوضع الذي يربط المتكلم بالمخاطب الذي من شروط وجوده أن يكون توجيهه توجيهاً إلزامياً وقد تآتى هذا الإلزام من صدور هذه الملفوظات من متكلمين لهم سلطة

أعلى من سلطة المخاطب ، وبذلك كان المخاطب خاضعاً للمتكلم ملتزماً بتوجيهه ، فيكفي المتكلم إلزام المخاطب بما وجه له ، وتنفيذه في العالم الخارجي
3 – إن التحذير من الأساليب الطليعية التي حضرت في كتاب البصائر والذخائر التي فيها توجيه إلزامي وقد تأتي الإلزام فيها من المنفعة التي تصبّ في مصلحة المخاطب سواء تحقق شرط الاستعلاء أم لم يتحقق ، ويكفي المتكلم أن يتجنب المخاطب ما هو ليس بمصلحته في العالم الخارجي.

الهوامش

- (1) يُنظر : معجم تحليل الخطاب باتريك شارودو ، دومينيك منغنو ، تر: عبد القادر المهيري – حمادي صمود : 22، و فعل القول من الذاتية إلى اللغة، أوريكيوني : 40 ، والكلام عملاً مقارنة تداولية ، لطيف حاتم الزالمي ، بحث ضمن كتاب التداولية مقاربات في المفهوم والتأصيل ، إعداد : محمد إمطوش: 213.
- (2) يُنظر: معجم تحليل الخطاب : 20 ، ويُنظر : مدخل لفهم اللسانيات ، روبير مارتان ، ترجمة : عبد القادر المهيري : 139، وفعل القول من الذاتية إلى اللغة : 43.
- (3) سياً : 13.
- (4) يُنظر : التداولية عند العرب، مسعود صحراوي: 40، ويُنظر: نظرية أفعال الكلام العامة (كيف نجز الأشياء بالكلام) ، أوستين ، ترجمة : عبد القادر قنيني: 116.
- (5) يُنظر : مبادئ التداولية، جيوفري ليتش : 230 .
- (6) معجم تحليل الخطاب : 20 ، ويُنظر : مدخل لفهم اللسانيات ، روبير مارتان ، ترجمة : عبد القادر المهيري : 139.
- (7) يُنظر : اللغة والمعنى والسياق، جون لاينز : 191.
- (8) نظرية أفعال الكلام العامة : 16-17.
- (9) يُنظر : محاضرات في فلسفة اللغة ، عادل فاخوري : 104-205، والفعل اللغوي بين الفلسفة والنحو ، عرض وتأصيل لمفهوم الفعل اللغوي لدى فلاسفة اللغة ونظرية النحو الوظيفي ، يحيى ببيعطش ، ضمن كتاب التداوليات علم استعمال اللغة : 91.
- (10) يُنظر : آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، محمود أحمد نحلة: 62 ، و التداولية اليوم علم جديد في التواصل، آن روبرول وجاك موشلار : 272 ، واللسانيات التداولية في الخطاب القانوني، مرتضى جبار : 42، والخطاب القرآني، مؤيد آل صويت: 33 ، وفلسفة اللغة ، إريك غريلو ، ترجمة : عفيف عثمان : 80 - 81 ، و الأساليب الإنشائية، عبد السلام هارون : 13 .
- (11) يُنظر : نظرية أفعال الكلام العامة
- (12) يُنظر : المصدر نفسه : 68-81 .
- (13) يُنظر : نظرية أفعال الكلام : 85 ، وفلسفة اللغة ، إريك غريلو : 82-83 .
- (14) يُنظر: مبادئ التداولية : 232.
- (15) يُنظر: آفاق جديدة : 69-70 ، والمقاربة التداولية، فرانسواز أرمينكو : 62.
- (16) يُنظر : آفاق جديدة : 70-71 ، والإنشاء في العربية بين التركيب والدلالة ، خالد ميلاد : 500 .
- (17) يُنظر : مبادئ التداولية : 232-233، والتداولية أصولها واتجاهاتها، جواد ختام : 91-92.
- (18) يُنظر : الفعل اللغوي بين الفلسفة والنحو: 102-103.
- (19) يُنظر: آفاق جديدة : 73.
- (20) يُنظر: المصدر نفسه : 92-93.
- (21) يُنظر : العقل واللغة والمجتمع ، سيرل : 217-220 ، واللسانيات الوظيفية ، مدخل نظري ، أحمد المتوكل: 25 ، وفلسفة اللغة ، إريك غريلو : 98-99، والخطاب القرآني : 36-37 ، والخطاب تمثيل للعالم ، دراسة في بعض الظواهر التداولية في اللغة العربية ، الخطاب المسرحي أتمودجاً ، عمر بلخير ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، معهد اللغة العربية وآدابها ، 1996-1997 . : 155 .
- (22) يُنظر: اللسانيات الوظيفية ، مدخل نظري: 24، وآفاق جديدة : 45-46، واللسانيات التداولية في الخطاب القانوني: 44-44، والتداولية أصولها واتجاهاتها : 89-90 .
- (23) يُنظر : اللسانيات الوظيفية ، مدخل نظري: 24، والفعل اللغوي بين الفلسفة والنحو : 102-103.
- (24) يُنظر: اللسانيات الوظيفية : 23 .

- (25) البصائر والذخائر : 159/9 .
(26) الكلام عملاً : 214 .
(27) يُنظر : آفاق جديدة : 44 .
(28) البصائر والذخائر : 112/6 .
(29) يُنظر : سير أعلام النبلاء، الذهبي: 100/4، وأخبار القضاة وكيع بن حيان، تح: سعيد اللحام : 438/3، فشریح قاض من قضاة الكوفة .
(30) أخبار القضاة: 438/3 .
(31) يُنظر : آفاق جديدة : 45 .
(32) يُنظر : آفاق جديدة : 63-65، والنظرية البراجماتية اللسانية (التداولية) ، دراسة المفاهيم والنشأة والمبادئ، محمود عكاشة : 97-98، وفلسفة اللغة ، إريك غريلو : 81 - 82 . والتداولية أصولها واتجاهاتها ، جواد ختام : 87-88 ، والفعل اللغوي بين الفلسفة والنحو : 92-93 .
(33) البصائر والذخائر : 96/9 .
(34) يُنظر : آفاق جديدة : 74-75، والقاموس الموسوعي للتداولية : 73-75 .
(35) يُنظر : معجم اللسانيات ، جورج مونان : 85 ، ومدخل إلى نظرية الفعل الكلامي ، جوتس هنده لانج ، ترجمة : سعيد بحيري: 146، ومبادئ اللسانيات ، خولة طالب الإبراهيمي : 163 ، والمصطلحات المفاتيح في اللسانيات ، ماري نوال غاري بريور ، ترجمة : عبد القادر فهيم الشيباني: 13، واستراتيجيات الخطاب ، الشهري : 135 .
(36) يُنظر : هل يوجد نص في هذا الفصل ؟ سلطة الجماعات المفسرة ، ستانلي فش ، ترجمة : أحمد الشيمي: 288 ، والتداولية جورج يول : 91-92 ، ونظرية أفعال الكلام العامة : 98، والنظرية البراجماتية اللسانية (التداولية) ، دراسة في المفاهيم والنشأة والمبادئ : 108، و في البراجماتية ، الأفعال الإنجازية في العربية المعاصرة دراسة دلالية في معجم سياقي ، علي محمود الصراف: 98 ، وفلسفة اللغة ، إريك غريلو: 93 .
(37) يُنظر : آفاق جديدة : 80-81، والخطاب القرآني : 38 .
(38) النمل : 28 .
(39) يُنظر : الخطاب وخصائص العربية دراسة في الوظيفة والبنية والنمط ، أحمد المتوكل : 49-51 ، والقاموس الموسوعي للتداولية : 68 .
(40) يُنظر : دراسة الأفعال الكلامية في القرآن الكريم مقاربة تداولية ، أ. بوقرومة حكيمة ، بحث منشور في مجلة الخطاب ، ع3، مايو ، 2008: ص11-12 .
(41) يُنظر : النظرية البراجماتية التداولية : 105، و يُنظر : اللسانيات التداولية في الخطاب القانوني : 47-48 .
(42) يُنظر : العقل واللغة والمجتمع : 217-220 ، واللسانيات الوظيفية ، مدخل نظري: 25، وفلسفة اللغة ، إريك غريلو : 98-99، والمقاربة التداولية : 66-67، والنظرية البراجماتية اللسانية (التداولية) : 106، وشظايا لسانية ، مجيد الماشطة : 96، وآفاق جديدة : 100-103، والخطاب القرآني: 36-37، و الخطاب تمثيل للعالم ، دراسة في بعض الظواهر التداولية في اللغة العربية ، الخطاب المسرحي أنموذجاً: 155، واستراتيجيات الخطاب: 322 .
(43) يُنظر : استراتيجيات الخطاب : 324-326 .
(44) يُنظر : المطول شرح تلخيص المفتاح ، التفتازاني: 18 .
(45) يُنظر : الإنشاء في العربية : 337 .
(46) كتاب سيبويه: 12/1 .
(47) البقرة : 43 .
(48) الحج : 29 .
(49) المائدة : 105 .
(50) يُنظر : يُنظر : كتاب سيبويه: 241/1 – 243 ، وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين، قيس إسماعيل الأوسي: 113-206، والإنشاء في العربية: 132، والأفعال غير الواجبة في كتاب سيبويه ، الأمر والنهي أنموذجاً ، نعيمة الزهري، ضمن كتاب : التداوليات علم استعمال اللغة : 494 .
(51) مفتاح العلوم، السكاكي : 318-319، و يُنظر : الصاحب، ابن فارس : 190 ، والطراز ، العلوي: 281/3-282، وشروح التلخيص: 321/2، والتداوليات قبل أوستن واقع أم تهيؤات ؟ ضمن كتاب تساؤلات التداولية وتحليل الخطاب، دراسات وبحوث مختارة ، تر: حافظ إسماعيلي علوي، وذهية حمو الحاج ، ومنتصر أمين عبد الرحيم: 16 .
(52) يُنظر : دائرة الأعمال اللغوية : 192 .
(53) يُنظر : التداولية قبل أوستن واقع أم تهيؤات: 25-26 .
(54) يُنظر : كتاب سيبويه : 167/3 ، والأفعال غير الواجبة في كتاب سيبويه : 496، واستراتيجيات الخطاب : 342 .

- (55) يُنظر: دائرة الأعمال اللغوية : 192.
(56) يُنظر: المصدر نفسه : 192-193.
(57) يُنظر: البصائر والذخائر: 244/7، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي نور الدين ،
تح: محمد عبد القادر أحمد عطا: 312/10.
(58) البصائر والذخائر: 112/6، ويُنظر: 138/3 (نص 466) ، و 232/6 (فقرة 741) ، و 112/6 (فقرة 355) ،
و 174/9 (فقرة 579) ، و 132/1 (فقرة 398) ، و 158/9 (فقرة 520) ، و 198/2 (فقرة 625) ، و 119/9 (فقرة 384) .
(59) يُنظر: سير أعلام النبلاء: 100/4، وأخبار القضاة : 438/3.
(60) يُنظر: اللسانيات التداولية في الخطاب القانوني: 50 .
(61) أخبار القضاة : 438/3 .
(62) يُنظر: سير أعلام النبلاء : 10 / 255
(63) البصائر والذخائر : 191/4.
(64) يُنظر: كتاب سيبويه: 241/1 – 242، الأصول في النحو ، ابن السراج : 143-144 ، وشرح الرضي على
الكافية : 83/3 .
(65) يُنظر: شرح الرضي على الكافية : 90/3 .
(66) يُنظر : الأساليب الإنشائية : 152 .
(67) يُنظر: المنطق ، الشيخ محمد رضا المظفر: 67 .
(68) يُنظر: الكتاب : 1 / 273 .
(69) يُنظر: المصدر نفسه : 253/1 .
(70) يُنظر: المصدر نفسه والجزء والصفحة .
(71) يُنظر : الإنشاء في العربية : 140-141، واستراتيجيات الخطاب: 355-357.
(72) البصائر والذخائر: 165/3 ، ومثله كثير إليك على سبيل المثال : 223/5 (فقرة : 784).
(73) يُنظر: شرح نهج البلاغة ، لابن أبي الحديد ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم : 318/2 (الخطبة 42) .
(74) النازعات : 40-41 .
(75) يُنظر : الإنشاء في العربية : 140-141، واستراتيجيات الخطاب: 355-357.
(76) البصائر والذخائر : 78/6 ، ويُنظر على سبيل المثال لا الحصر: 165/3 (فقرة 576) ، و 172/3 (فقرة 607).
(77) يُنظر: كتاب سيبويه: 275/1 .
(78) يُنظر: الإنشاء في العربية : 142 .
(79) يُنظر : عيون الأخبار ، ابن قتيبة الدينوري : 132/1 .
(80) يُنظر: كتاب سيبويه: 8/3 .
(81) يُنظر: دائرة الأعمال اللغوية : 193 .
(82) يُنظر: المصدر نفسه والصفحة .
(83) مفاتيح العلوم : 320 ، ويُنظر : الطراز : 284/3، والإنشاء في العربية : 133 ، واستراتيجيات الخطاب : 349-351.
(84) الإنشاء في العربية : 132 .
(85) يُنظر : نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة والبلاغيين العرب، طالب الطباطبائي: 76 .
(86) الكهف: 23.
(87) كتاب سيبويه: 136/1 .
(88) يُنظر: دائرة الأعمال اللغوية : 194-195 .
(89) يُنظر: المصدر نفسه والصفحة .
(90) البصائر والذخائر: 32/6 .
(91) الحديد: 9
(92) يُنظر: جامع البيان وفضله ، لأبي عبد البر، تح: أبي الأشبال الزهيري: 847-848 ، وأخبار القضاة : 357-358 .
(93) البصائر والذخائر: 162/9، ويُنظر: 97 / 9 (فقرة 312) ، و 167/2 (فقرة 522) ، و 32/6 (فقرة 79) .
(94) يُنظر: البداية والنهاية، ابن كثير : 507-534 .
(95) يُنظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان : 250-251 .

المصادر

القرآن الكريم.

1. أخبار القضاة، محمد بن خلف بن وكيع (306هـ)، مراجعة: سعيد محمد اللحام ، عالم الكتب .
2. الأساليب الإنشائية في النحو العربي ، عبد السلام هارون، ط5، مكتبة الخانجي -القاهرة ، 2001.
3. أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين ، قيس إسماعيل الأوسي ، جامعة بغداد ، بيت الحكمة ، 1988
4. استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية ، عبد الهادي الشهري ، دار الكتاب الجديد المتحدة ، ط1، 2004.
5. الأصول في النحو أبو بكر محمد بن سهل بن السراج(ت316هـ)، تح: محمد حسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط4، 1999م.
6. آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر ، محمود أحمد نحلة ، دار المعرفة الجامعية ، 2002.
7. الانشاء بين التركيب والدلالة ، دراسة نحوية تداولية ، خالد ميلاد ، نشر مشترك : جامعة منوبة – كلية الآداب – منوبة ، المؤسسة العربية للتوزيع - تونس ، ط1 ، 2001 .
8. البداية والنهاية ، ابن كثير دمشقي (774هـ) ، تح : عبد الله عبد المحسن التركي ، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية ، بدار هجر للطباعة والنشر.
9. البصائر والذخائر ، لأبي حيان التوحيدي (ت414هـ) ، تحقيق وداد القاضي ، ط5، دار صادر -بيروت- لبنان، 1431هـ-2010م
10. التداوليات علم استعمال اللغة ، إعداد وتقديم : حافظ إسماعيلي عليوي، ط1، عالم الكتب الحديث، إربد – الأردن ، 1432-2011.
11. التداولية ، جورج يول، تر: قصي العتايي ، ط1، الدار العربية للعلوم ، ناشرون ، 2010 .
12. التداولية أصولها واتجاهاتها ، جواد ختام ، ط1، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، 2016.
13. التداولية اليوم علم جديد في التواصل ، آن روبرول ، وجاك موشلار، ترجمة : سيف الدين دغفوس ، محمد الشيباني ، مراجعة : لطيف زيتوني، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت ، المنظمة العربية للترجمة ، تموز يوليو 2003.
14. التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي ، مسعود صحراوي ، ط1، دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، تموز يوليو 2005.
15. التداولية، مقاربات في المفهوم والتأصيل (مجموعة بحوث)، إعداد وتحرير: محمد إمطوش، دار نيبور للطباعة والنشر والتوزيع -العراق .
16. تساؤلات التداولية وتحليل الخطاب، دراسات وبحوث مختارة ، تر: حافظ إسماعيلي علوي، وذهبية حمو الحاج ، ومنتصر أمين عبد الرحيم ، ط1، دار كنوز المعرفة ، عما، 2016 .
17. جامع بيان العلم وفضله ، لأبي عبد البرّ (463هـ)، تح: أبي الأشبال الزهيري، ط1، دار ابن الجوزي ، المملكة العربية السعودية ، 1414هـ-1994.
18. الخطاب القرآني، دراسة في البعد التداولي ، مؤيد آل صوينت ، ط1، مكتبة الحضارات ، بيروت – لبنان، 2010.
19. الخطاب وخصائص اللغة العربية دراسة في الوظيفية والبنية والنمط ، أحمد المتوكل ، منشورات الاختلاف ، دار الأمان ، ط1 ، 1431هـ – 2010م.
20. دائرة الأعمال اللغوية ، مراجعات ومقترحات ، شكري المبخوت ، ط1، دار الكتاب الجديد المتحدة ، 2010 .
21. سير أعلام النبلاء ، شمس الدين الذهبي (1374هـ) ، مؤسسة الرسالة .
22. شرح الرضي على الكافية، رضي الدين بن محمد بن الحسن الاسترأبادي(ت686هـ)، تح: يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قار بونس، بنغازي، ط2، 1996م.
23. شرح نهج البلاغة ، لابن أبي الحديد ، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار الجبل ، بيروت ، 1416هـ-1996.

24. شروح التلخيص ، مختصر العلامة سعد الدين التفتازاني على تلخيص المفتاح للقزويني ، ومواهب المفتاح في شرح تلخيص المفتاح لابن يعقوب المغربي ، وعرس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح للسبكي ، نشر أرب الحوزة ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان.
25. شظايا لسانية ، مجيد الماشطة، ط1، دار السياب للطباعة والنشر ، لندن ، ودار اليقظة الفكرية - سورية، 2008.
26. الصاحبى (كتاب في فقه اللغة)، أحمد بن فارس، تح: السيد أحمد صقر، ط1، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، 1425هـ-2005م.
27. الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ، العلوي اليمني ، مطبعة المقتطف بمصر ، 1333هـ، 1914م .
28. العقل واللغة والمجتمع ، الفلسفة في العالم الواقعي، جون سيرل، تر: سعيد الغانمي، ط1، منشورات الاختلاف ، المركز الثقافي العربي ، 1427هـ-2006.
29. عيون الأخبار ، ابن قتيبة الدينوري (276هـ)، ط2، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، 1996.
30. فعل القول من الذاتية إلى اللغة، كاترين أوريكيوني ، تر: محمد نظيف، أفريقيا الشرق، 2007.
31. فلسفة اللغة ، إريك غريلو ، ترجمة : عفيف عثمان، ط1، دار ومكتبة البصائر ، بيروت-لبنان، 2012.
32. في البرجماتية ، الأفعال الإنجازية في العربية المعاصرة دراسة دلالية في معجم سياقي ، علي محمود الصراف، ط1، مكتبة الآداب القاهرة ، 2010.
33. القاموس الموسوعي للتداولية، جاك موشلار وأن ريبول ، تر: عز الدين مجدوب، مراجعة : خالد ميلاد ، المركز الوطني للترجمة ، تونس، 2010 .
34. كتاب سيبويه، أبو بشر عثمان بن قنبر(ت180هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، ط3، القاهرة ، 1408 هـ - 1988م.
35. اللسانيات التداولية في الخطاب القانوني قراءة استكشافية للتفكير التداولي عند القانونيين ، د. مرتضى جبار كاظم ، ط1، دار ومكتبة عدنان بغداد، و دار الأمان -الرباط، ومنشورات الاختلاف -الجزائر ، 1436هـ-2015.
36. اللسانيات الوظيفية (مدخل نظري) ، د. أحمد المتوكل ، دار الكتاب الجديد المتحدة ، ط2 - 2010.
37. اللغة والمعنى والسياق ، جون لاينز ، ترجمة : د. عباس صادق الوهاب ، مراجعة : يوثيل عزيز ، دار الشؤون الثقافية العامة - آفاق عربية ، د . ط ، 1987 .
38. مبادئ التداولية ، جيوفري ليتش، تر: عبد القادر قنيني ، أفريقيا الشرق، المغرب، 2013.
39. مبادئ في اللسانيات، خولة طالب الإبراهيمي، ط2، دار القصبة للنشر - الجزائر، 2006.
40. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للحافظ نور الدين الهيثمي (807هـ) ، تح: حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث .
41. محاضرات في فلسفة اللغة ، عادل فاخوري، ط1، دار الكتاب الجديد المتحدة ، بيروت -لبنان، 2013.
42. مدخل إلى نظرية الفعل الكلامي ، جوتس هنده لانج ، ترجمة : سعيد بحيري، ط1، مكتبة زهراء الشرق، 2012.
43. مدخل لفهم اللسانيات، ابستمولوجيا أولية لمجال علمي روبر مارتن ، تر: عبد القادر المهيري، مراجعة : الطيب بكوش، المنظمة العربية للترجمة ، ط1، بيروت -2007.
44. المصطلحات المفاتيح في اللسانيات، ماري نوال غاري بريور، ترجمة: عبد القادر فهم الشيباني، ط1، سيدي بلعباس، الجزائر، 2007.
45. المطول شرح تلخيص المفتاح ، سعد الدين التفتازاني (ت792هـ) ، ومعه حاشية السيد الشريف الجرجاني (ت816هـ) ، صححه وعلق عليه : أحمد عزو عناية ، ط1، دار الكوخ للطباعة والنشر، 1387هـ.
46. معجم اللسانيات، جورج مونان، ترجمة: د. جمال الحضري، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1433 - 2012م.

47. معجم تحليل الخطاب ، باتريك شارودو ، دومينيك منغو ، تر: عبد القادر المهيري – حمادي صمود ، المركز الوطني للترجمة ، تونس ، 2008 .
48. مفتاح العلوم ، السكاكي (ت626هـ) ، ضبطه وكتب هومشه وعلق عليه : نعيم زرزور ، ط2، دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، 1407هـ-1987 .
49. المقاربة التداولية ، فرانسواز أرمينكو ، تر: سعيد علوش، مركز الإنماء القومي .
50. المنطق ، الشيخ المظفر ، ط3، دار التعارف للمطبوعات ، 1427هـ-2006م .
51. نظرية الأفعال الكلامية بين فلاسفة اللغة والبلاغيين العرب ، طالب سيد هاشم الطباطبائي، الكويت ، 1994 .
52. النظرية البراجماتية اللسانية (التداولية) ، دراسة المفاهيم والنشأة والمبادئ، محمود عكاشة، ط1، مكتبة الآداب – القاهرة ، 2013 .
53. نظرية أفعال الكلام العامة (كيف ننجز الأشياء بالكلمات)، أوستين ، تر: عبد القادر قنيني، أفريقيا الشرق ، 1991 .
54. هل يوجد نص في هذا الفصل ؟ سلطة الجماعات المفسرة ، ستانلي فش ، ترجمة : أحمد الشيمي، مراجعة : محمد بريري ، ط1، المشروع القومي للترجمة بإشراف: جابر عصفور، 2004 .
55. وفيات الأعيان ، وأنباء أبناء الزمان ، ابن خلكان (ت681هـ) ، تح : إحسان عباس، دار صادر – بيروت .
56. الخطاب تمثيل للعالم ، دراسة في بعض الظواهر التداولية في اللغة العربية ، الخطاب المسرحي أنموذجاً ، عمر بلخير ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، معهد اللغة العربية وآدابها ، 1996-1997 .
57. دراسة الأفعال الكلامية في القرآن الكريم مقاربة تداولية ، أ. بوقرومة حكيم ، بحث منشور في مجلة الخطاب ، ع3، مايو ، 2008 .

References

1. Judges news, Mohammed bin Khalaf bin Wakia (306 e), review: Said Mohammed welding, world of books.
2. Structural Methods in Arabic Grammar, Abdelsalam Haroun, 5th edition, Khanji Library, Cairo, 2001.
3. Methods of Demand for Grammarians and Rhetorists, Qais Ismail Al-Awsi, University of Baghdad, House of Wisdom, 1988.
4. Discourse Strategies: A deliberative linguistic approach, Abdul Hadi Al - Shehri, United New Book House, 1st floor, 2004.
5. Origins in grammar as Abu Bakr Mohammed bin Sahl ibn al-Sarraj (d. 316 e), under: Mohammed Hussein al-Fatli, the message Foundation, 1999.
6. New Horizons in Contemporary Linguistic Research, Mahmoud Ahmed Nahle, University Knowledge House, 2002.
7. Structure between Structure and Significance, Grammatical Study, Khaled Milad, Joint publication: University of Manouba - Faculty of Arts - Manouba, Arab Foundation for Distribution - Tunis, 2001.
8. The beginning and the end, Ibn Katheer Al - Dimashqi (774 H), under: Abdullah Abdul Mohsen Al - Turki, in cooperation with the Center for Research and Arab and Islamic Studies, Dar Hajar for printing and publishing.
9. Insights and ammunition, Abu Hayyan al-Tawhidi (d. 414 e), the realization of Widad al-Qadi, i 5, Dar Sader - Beirut - Lebanon, 1431 e-2010

10. The use of language, preparation and presentation: Hafez Ismaili Alaiwi, I 1, the world of modern books, Irbid - Jordan, 1432-2011.
11. Deliberations, George Yol, Tr: Qusai Al-Atabi, 1st floor, Arab Science House, Publishers, 2010.
12. Al-Tadawuliya, The Origins and Trends, Jawad Khatam, Knowledge Treasures for Publishing and Distribution, Amman, 2016.
13. Deliberationalism today a new science in communication, Ann Robol, and Jack Moslar, Translation: Saifuddin Daghfous, Mohammed Al - Shaibani, Review: Latif Zitouni, Dar Al - Taliyah Printing and Publishing, Beirut, Arab Organization for Translation, July 2003.
14. Deliberation among the Arab Scholars A deliberative study of the phenomenon of verbal acts in the Arabic linguistic heritage, Massoud Sahraoui, 1st floor, Dar Al - Taleea for Printing and Publishing, Beirut, July 2005.
15. Deliberative, Approaches in Concept and Rooting (Research Group), Prepared and edited by: Mohamed Emtoush, Nippor House for Printing, Publishing and Distribution - Iraq.
16. Deliberative questions and discourse analysis, selected studies and research, see: Hafez Ismaili Alawi, and gold Hamo Haj, and Montaser Amin Abdul Rahim, i 1, Dar treasures of knowledge, from, 2016.
17. Collector statement of science and virtue, to Abu Abdul Barr (463 e), open: Abu Cubs Zuhairi, i 1, Dar Ibn al-Jawzi, Saudi Arabia, 1414 e-1994.
18. Quranic discourse, a study in the deliberative dimension, Muayyad Al Swainet, I 1, Library of Civilizations, Beirut - Lebanon, 2010.
19. Discourse and Characteristics of the Arabic Language: A Study in Functional, Structure and Pattern, Ahmad Al - Mutawakkil, Publications of Difference, Dar Al - Aman, 1st Edition, 1431H - 2010G.
20. Department of Linguistic Works, Reviews and Proposals, Shukri al - Makhut, 1st Floor, United New Book House, 2010.
21. Biographies of the nobles, Shams al-Din al-Dhahabi (1374 AH), Al-Resala Foundation.
22. Explanation of satisfaction on adequate, Radhi al-Din bin Mohammed bin Hassan Astrabadi (d. 686 e), under: Yousef Hassan Omar, publications of the University of Qar Younis, Benghazi, 1996.
23. Explanation rhetoric approach, Ibn Abi al - Hadid, Open: Mohammed Abul Fadl Ibrahim, 2nd floor, Dar Al - Jeel, Beirut, 1416 e - 1996.
24. Explanations of the summary, the owner of the mark Saad Eddin Taftazani on summarizing the key to the Caspian, and the key talents in explaining the summary of the key to the son of Jacob Moroccan, and the wedding of the wedding to explain the summary of the key to Sabki, published the literature of the estate, House of scientific books, Beirut - Lebanon.
25. Fragments of the tongue, Majid al-Mashta, 1st floor, Dar Al-Sayab for printing and publishing, London, and the House of intellectual vigilance - Syria, 2008.

26. Sahbi (book in the jurisprudence of language), Ahmed bin Faris, under: Mr. Ahmed Saqr, I 1, Foundation Mukhtar for publication and distribution, 1425 e-2005.
27. The model of the secrets of rhetoric and the science of miracles facts, Al - Alawi Yemeni, Al - Muqtaf Press in Egypt, 1333 H, 1914.
28. Mind, Language and Society, Philosophy in the Real World, John Searle, TR: Saeed Al - Ghanmi, 1st Edition, Publications of Divergence, Arab Cultural Center, 2006.
29. Oyoun Al-Akhbar, Ibn Qutayba Al-Dinwari (276H), National Library and Archives Press, Cairo, 1996.
30. The act of saying from subjectivity to language, Catherine Orioni, tr: Muhammad Nazif, East Africa, 2007.
31. Philosophy of Language, Eric Grillo, Translated by: Afif Othman, 1st Floor, Al-Basa'er Library and Library, Beirut-Lebanon, 2012.
32. In Pragmatism, Achievements in Contemporary Arabic: A Semantic Study in a Contextual Dictionary, Ali Mahmoud Al-Sarraf, Cairo Library of Arts, 2010.
33. The Encyclopedic Dictionary of Deliberation, Jacques Mochlar and Ann Ripoll, TR: Ezzeddine Mejdoub, Review: Khaled Milad, National Center for Translation, Tunis, 2010.
34. Sibawayh book, Abu Bishr Osman bin Qanbar (d. 180 e), Open: Abdul Salam Mohammed Haroun, 3rd floor, Cairo, 1408 e - 1988.
35. Deliberative linguistics in the legal discourse exploratory reading of deliberative thinking among legal professionals, d. Murtaza Jabbar Kazim, House and Library Adnan Baghdad, and Dar Al-Aman - Rabat, and publications of difference - Algeria, 1436 e-2015.
36. Functional Linguistics (Theoretical Approach), d. Ahmed Al - Mutawakkil, United New Book House, 2nd edition, 2010.
37. Language, Meaning and Context, John Lines, Translated by: Dr. Abbas Sadiq al-Wahab, review: Yoel Aziz, House of Public Cultural Affairs - Arab Horizons, d. I, 1987.
38. The Principles of Deliberation, Geoffrey Leach, Tr: Abdelkader Qenini, East Africa, Morocco, 2013.
39. Principles in Linguistics, Khawla Taleb Brahim, 2nd edition, Kasbah Publishing House, Algeria, 2006.
40. Compound appendages and the source of benefits, by Hafiz Noor al - Din al - Haythami (807 e), under: Hussein Salim Assad al - Darani, Dar al - Ma'mun Heritage.
41. Lectures in Philosophy of Language, Adel Fakhoury, United New Book House, Beirut - Lebanon, 2013.
42. Introduction to verbal verb theory, Goetz Hende Lang, translation: Said Beheiri, Zahraa Al-Sharq Library, 2012.

43. An Introduction to Understanding Linguistics, Primary Epistemology of a Scientific Field by Robert Martin, TR: Abdelkader El Mehairi, Review: Tayeb Bakkoush, Arab Organization for Translation, Beirut-2007.
44. Key words in linguistics, Marie-Nawal Gary Prior, translation: Abdelkader Fahim Chibani, i 1, Sidi Bel Abbes, Algeria, 2007.
45. Prolonged explanation summarizing the key, Saad al-Din Taftazani (d. 792 e), and with the footnote to Mr. Sharif Jurjani (d. 816 e), corrected and commented on: Ahmad Izzo Enaya, i 1, Dar Cottage for Printing and Publishing, 1387 e.
46. Dictionary of Linguistics, George Monan, translation: d. Jamal Al-Hadari, University Foundation for Studies, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon, 2012.
47. Dictionary of Discourse Analysis, Patrick Sharodu, Dominique Mengno, TR: Abdelkader Mehiri - Hammadi Samoud, National Center for Translation, Tunis, 2008.
48. The key to science, Sakaki (d. 626 e), seized and wrote margins and commented on: Naim Zarzour, House of scientific books, Beirut - Lebanon, 1407 e - 1987.
49. Deliberative approach, Francoise Arminko, TR: Said Alloush, National Development Center.
50. Logic, Sheikh Mudhaffar, Dar Al - Taaruf Publications, 1427 - 2006.
51. Theory of verbal verbs between Arabic philosophers and rhetoric, Taleb Sayed Hashem Tabatabai, Kuwait, 1994.
52. Linguistic pragmatic theory (deliberative), the study of concepts, origins and principles, Mahmoud Okasha, i 1, Library of Arts - Cairo, 2013.
53. General Theory of Speech Acts (How to Do Things with Words), Austin, TR: Abdelkader Qenini, East Africa, 1991.
54. Is there a text in this chapter? The Authority of Explanatory Groups, Stanley Fish, Translated by: Ahmad Al - Shimi, Revised by: Mohamed Prairi, 1st Floor, National Project for Translation under the supervision of: Jaber Asfour, 2004.
55. Mortality of objects, and the news of the sons of time, Ibn Khalkan (d. 681 e), under: Ihsan Abbas, Dar Sader - Beirut.
56. The discourse is a representation of the world, a study in some deliberative phenomena in Arabic, theatrical discourse as a model, Omar Belkhir, Master Thesis, University of Algeria, Institute of Arabic Language and Literature, 1996-1997.
57. The study of verbal verbs in the Holy Quran deliberative approach, a. Boukrouma Hakima, research published in Al-Khattab Magazine, No. 3, May, 2008.